



المادة الثالثة: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

غسان حاصباني

يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة اطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الهندسة الصحية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.

